المسؤولية الجنائية للمجرم السايكوباثي واثرها في تقدير العقوبة [+]

شيماء مجيد رشيد [*]

المستخلص:

تعد السايكوباثية احد ابرز العَلات التي تصيب التكوين الشخصي والأخلاقي في نفس الانسان فتؤثر في سلوكه لتحيد به عن متوسط السلوك السوي وتنجرف بالضمير فتلغي دوره في ايقاظ صاحبه عند تجاوز الخطوط الحمراء في التعاطي الاخلاقي مع الاخرين وتعود السايكوباثية لأسباب عديدة منها الاسرية والوراثية والبيئية ولها عدة اوجه وصور .

ولم يتفق الفقه الجنائي بخصوص تطبيق احكام المسؤولية الجنائية على السايكوباثي لعدم تيقنهم من مدى توافر عناصر المسؤولية الجنائية عنده ، لذا كان تطبيق التدابير الاحترازية السالبة للحرية انجح الطرق لدرء خطره عن المجتمع .

CRIMINAL RESPONSIBILITY OF PSYCHOPATHIC CRIMINAL AND ITS EFFECT ON THE PUNISHMENT

Abstract :

Psychopath is one of disease which attacks personal , moral competent of human and effected on his behavior to take him away of right behavior middle and canceling conscious role when he passes red lines during his moral deal with the others .

There are many reasons of psychopath like : genetic ,family ,and environment , it has many shapes and form .

The criminal just didn't agree to applying criminal responsibility rules on psychopath because they are not sure about availability of criminal responsibility factors , so the applying of wariness procedures which take the freedom are the best ways to warding off his dangerous .

المقدمة :

تعد السايكوباثية من اخطر مظاهر السلوك المنحرف و أوجه الانهيار القيمي وألاخلاقي في تهديد المجتمعات وذلك كونها حالة تصيب النفس البشرية في بداية تبرعمها وحديث نشأتها فلتلتصق بثنايا جوانبها الحسية وتتغلغل في جذور نموها ألادراكي المميز لرذائل الشر وفضائل الخير لتعطل وظيفة الضمير فتكتم صوته وتشل يده عن أيقاظ صاحبه من ألإسراف في ألانحلال والانحراف .

[+] تاريخ استلام البحث 2012/11/12 ،تاريخ قبول النشر2013/10/9 .
[*] مدرس مساعد /المعهد التقني /كركوك .

مشكلة البحث :

عند التصدي لموضوع الحالة السايكوباثية من الناحية القانونية تتجلى مشكلة المسؤولية الجنائية للسايكوباثيين كونهم حالة خاصة بذاتها يصعب تطبيق أحكام المسؤولية الكاملة أو الناقصة أو المعدومة عليهم وبالتالي وجب البحث في حالتهم بمزيد من التمحيص والعناية للوصول الى التطبيق ألأمثل للعدالة بحقهم وبحق المجتمع الذي لا يسلم من شرورهم متبعين للوصول الى هذه الغاية منهجا علميا وصفيا لعلنا نحيط بهذه الحالة بكافة أسوارها ونكشف عن كافة أسرارها لنصل الى التطبيق السليم للقانون عليها.

أهداف البحث:

1- كشف النقاب عن السايكوباثية والتعرف عليها بإمعان من خلال التعريف بها وألا شارة الى عوامل ظهورها ومسمياتها وأبرز سماتها وأنواعها .

2- التعرف على الدور الذي يمكن أن تلعبه الوراثة والبيئة والأسرة والمجتمع بكافة مؤسساته ذلك الدور الذي قد يكون مغذيا للسايكوباثية أو قد يكون كابحا لجموحها ومقيدا لمظاهرها .

3- التعرف على رأي الفقه القانوني في الحالة السايكوباثية فيما يخص مدى توافر عناصر المسؤولية الجنائية لدى السايكوباثي .

4- بيان مدى ملائمة تطبيق أحكام المسؤولية المخففة على السايكوباثيين ومدى أمكانية خضوعهم للتدابير ألاحترازية.

هيكلية البحث :

يقسم البحث الى ثلاثة مباحث سنتطرق في المبحث الأول الى موضوع ماهية السلوك السايكوباثي اذ سنقسمه الى ثلاثة مطالب نعرف في الأول منه السايكوباثية ونبحث في الثاني موضوع تسمية الحالة السايكوباثية أما المطلب الثالث سوف نخصصه للتعرف على سمات الشخصية السايكوباثيية .

في المبحث الثاني سنبحث أسباب السايكوباثية وأنواعها مقسمين هذا المبحث الى مطلب أول يتناول العوامل السببية لها والمطلب الثاني يبحث في أنواع السايكوباثي وأصنافها .

أما المبحث الثالث فسوف نخصصه لأجرام السايكوباثي ومسؤوليته الجنائية حيث سنتكلم في المطلب الأول عن أجرام الشخصية السايكوباثية وفي المطلب الثاني سنتناول موضوع مسؤولية السايكوباثي وعقابه.

المبحث الأول

ما هية السلوك السايكوباثي

للتعرف على ماهية السلوك السايكوباثي سنقسم هذا المبحث الى ثلاثة مطالب نفرد الأول لتعريف السايكوباثية سنخصص الثاني للتوغل في موضوع تسمية الحالة السايكوباثية ، واخيرا سنخصص المطلب الثالث للتعرف على سمات الشخصية السايكوباثية .

المطلب الأول

تعريف السايكوباثية :

السايكوباثية لغة : تتألف كلمة سايكوبايثي من مقطعين (psycho) ومعناها النفس ،(path) ومعناها الشخص المصاب بعلة أو داء معين . ويعني مجموع الكلمتين (النفس المعتلة) .اما اصطلاحا فيعرف انحراف السايكوباثية بأنه انحراف أخلاقي وسلوكي لا يمكن تصنيفه ضمن ألاعصبة النفسية أو الذهانات العقلية لان الخلل أو العطب فيه يصيب الجانب الاخلاقي والعاطفي لدى الفرد في حين تضل قواه العقلية سليمة [1] . لذا لا يمكن عد السايكوباثية من الامراض العقلية رغم ان السلوك الصادر عن الشخص السايكوباثي يتميز عادة بانحراف حاد عن متوسط سلوك معظم ألأشخاص ألأسوياء الا أن أسباب هذا الانحراف لا يمكن عزوها ألى ألاختلالات كالذهانات والتخلف العقلي اذ يلاحظ بان الشخص السايكوباثي يمتع بكامل قواه العقلية كما لا يمكن أدراج حالة السايكوباثي في خانة الامراض النفسية والتي يمكن تعريفها بأنها ((اضطرابات تنشا عن صراعات نفسية مختلفة تشترك في اصابة المريض بالقلق والاكتئاب والشعور بعدم الراحة والاستقرار فضلا عن المخاوف والشكوك اللاعقلانية)) [2] فالشخص السايكوباثي مصاب باضطراب أخلاقي وسلوكي أي ما يعرف باضطرابات الشخصية والتي تعرف بأنها انماط سلوكية عميقة الجذور ومليئة بسوء التوافق وتشاهد في مراحل مبكرة من حياة الانسان وتتنوع اضطرابات الشخصية ألا أن أشدها اتصالا بعالم ألا جرام اضطراب الشخصية السايكوباثية [3]. فالسايكوباثية هي باختصار من اسوأ الشخصيات الموجودة في المجتمع كونها شخصية لا يمكن التنبه الى علتها بسهولة فهي غير مريضة بمرض نفسي أو عقلي ظاهر فالشخص السايكوباثي طبيعي جدا من الناحية الظاهرية فأننا نجد الكثير من السايكوباثيين وخاصة النوع المخادع منهم يتمتعون بجاذبية كبيرة بعذوبة الكلام والقدرة على تكوين العلاقات والصداقات أذ قد ينبهر ألاخرون في البداية بلطف الشخص السايكوباثي وقدرته على استيعاب من امامه وبمرونته الآنية الظاهرية المؤقتة في التعامل ووعوده البراقة ولكن عند التعامل معه لفترة كافية يتم التعرف على مدى أنانية هذا الشخص أذ تضعف وظيفة الضمير لديه فيكون في حالة ميل دائم نحو اشباع غرائزه وملذاته وتحقيق ما تصبو أليه نفسه مهما كانت السبل دون الشعور بالذنب أو تأنيب الضمير الذي يشعر به الشخص الطبيعي في حالة وقوعه في منطقة الخطأ .

نخلص مما تقدم الى تعريف الشخصية السايكوباثية بأنها تلك الشخصية المفرغة من نوازع الضمير والإحساس بالذنب وتمتاز بأنانية مفرطة وطموح محطم لكل القيم والعادات والعلاقات والصداقات بسبب الاندفاعية و اللا أخلاقية و اللا تكيفيه ومركزية حب الذات التي تتغلغل في ثناياها فهي شخصية تتصف بالميول العدوانية والإجرامية وبنزعات الانتقام .

المطلب الثاني

تسمية الشخصية السايكوباثية

عرفت السايكوباثية بمسميات عديدة على مر مراحل تطور الطب النفسي والعقلي وكان من الضروري التطرق لهذا الموضوع لاختلاف هذه المسميات رغم كونها تشير الى حالة واحدة فقد عرفت الشخصية السايكوباثية باسم (الشخصية المضادة للمجتمع) وذلك لما يمتاز به الشخص السايكوباثي من العجز عن فهم القوانين الاخلاقية السائدة في المجتمع وبعده عن المعايير والمثل الاجتماعية وهذه التسمية أطلقت من قبل باترودج (patrige) ليؤكد بان هذا الاضطراب هو سوء تكيّف اجتماعي (social maladjustment)أكثر من كونه سوء تكيّف نفسي كما سميت الحالة السايكوباثية

باسم(الجنون الاخلاقي) (MoraL In santly) أو العته الاخلاقي حيث جاء بهذه التسمية الطبيب العقلي البريطاني (جميس بركارد)عام 1935 [4].

كما عرفت السايكوباثية باسم التخلف النفسي حيث يرى العديد من الباحثين بان هذه التسمية هي الادق لوضوح دلالتها على مظاهر هذه الحالة وعلتها والتي يعتقد بانها تكمن في توقف تطور الجانب النزوعي من الغريزة في مرحلة الطفولة وثبوته على حالته البدائية التي لا تأتلف مع نظم المجتمع و مقتضياته [5] . وفي العام 1930 استخدم الطبيب النفسي الكسندر اصطلاح الشخصية العصابية (Neurotic character)ويقصد بها الشخصية المريضة بمرض يتناول الجانب الخلقي في الانسان.

وكان الاسكندر يقصد بذلك تأكيد النشأة السكيولوجية اي النفسية في هذا الاضطراب [6] . ويلاحظ ان هنالك اصطلاحين بارزين يتنازعان هذا الاضطراب وهما اصطلاح السايكوباثية والسوسيوباتية فقد ظهر اصطلاح (السايكوباثية) على يد كوك (Koch)عام (1881) لكي يشير الى هؤلاء المرضى الذين لا يمكن تصنيفهم ضمن اية فئة من فئات المرض العقلي اذ يؤكد هذا الاصطلاح على الجانب النفسي والخلقي بينما يشير اصطلاح السوسيوباثية الى الجانب الاجتماعي للحالة ، وقد استخدام مصطلح السوسيوباتية لأول مرة من قبل فيليب بينيل (Philippe pinel) ليشير الى المريض العنيف الذي لا يظهر اعراضا اخرى من تلك الاعراض المرضية التي يعاني منها مرضى الجنون وقد تاثر بنييل بحالة رجل ارستقراطي حيث كان سريع الغضب والثوران اذ قام بركل كلبه وجلد حصانه حتى نفقا وقام بإلقاء احدى الفلاحات في البئر. وقد كان هذا المصطلح ينطبق على انواع واسعة ومتعددة من الانحرافات السلوكية لذلك كان يطلق عليه البعض تسمية (سلة المهملات) في مجال التشخيص بمعنى انه الفئة التشخيصية التي يصعب وضع اصحابها في فئات المرض العقلي المحدد [7] لذا تشمل هذه الفئة اولئك الذين يميلون الى ممارسة العنف و انماط كثيرة من السلوك غير التقليدي الخارج على العادات والتقاليد والقيم والنظم والمعايير والقواعد والمثل الاجتماعية .

المطلب الثالث

سمات الشخصية الساكوباثية

عند الكلام عن السمات العامة للشخصية السايكوباثية نتفاجئ بأن هذه السمات و الاوصاف قد تنطبق على العديد من الاشخاص الذين نتعامل معهم في حياتنا اليومية سواء كان ذلك على الصعيد الاجتماعي او العملي فكما اسلفنا فان السايكوباثية ليست مرضا نفسيا او عقليا بل هي تخلف نفسي وشذوذ اجتماعي ومن ابرز هذه السمات :

1- تمتعهم بدرجات ذكاء تتدرج من المتوسطة الى العليا وهذا يساعد بشكل كبير في اندماجهم مع الاخرين اذ يستخدمون ذكائهم للتقرب من الاخرين وصولا لمصالحهم الخاصة ويلاحظ ان ذكائهم قلما يقل عن المعدل الوسطي هذا اذا اتبعنا في قياس ذكائهم اختبارات الذكاء المقننة اما اذا قسنا ذكائهم على ضوء القاعدة التي تعتبر مدى قدرة الفرد على التكيف مع البيئة اساسا لدرجة الذكاء فان حظ السايكوباثي في هذه الحالة يكون ضئيلا الى حد كبير[8] ان السايكوباثيين ممن يتمتعون بدرجات عالية من الذكاء يحظون بمناصب عليا ووظائف مرموقة ذات تاثير في حياة الاخرين ويساعدهم في ذلك اتصافهم إلى جانب ذكائهم بالقدرة على كسب ود ومحبة واستحسان رؤسائهم في العمل لذا نجد من السايكوباثين مدراء ورجال الإعمال والأطباء ورجال السياسة [9] .

2- الأنانية المفرطة التي تبدو واضحة جدا في تصرفات السايكوباثي اذا ما تمت ملاحظة تصرفاته لمدة مناسبة من الزمن اذ يتخذ من الاشخاص والأشياء وكل ما يحيط به من ادوات ومستلزمات للوصول الى ما يريد غير ابه بما يلحقه ذلك من اذى عميق بمشاعر الاخرين وغير مكترث بما قد يسببه لهم من الكوارث والآلام [10] .

3–التمتع بجاذبية نسبية اذ يتمكن من جذب الآخرين بعذوبة كلامه وتصنعه الاهتمام بالآخرين ألا أن هذه الجاذبية تكون مصطنعة [11] ،لأنها سرعان ما تزول عند الأشخاص الذين يقفون على حقيقة سلوكه المتخلف اخلاقيا واجتماعيا ونفسيا .

4–لا يوجد لديهم أي من أعراض الذهان العقلي مثل الفصام او جنون العظمة او جنون الاضطهاد او الجنون الدوري او غيرها من أنواع الذهانات العقلية كما لا تظهر عليهم علامات اللاعقلانية (Irratin alty) او عدم المعقولية مع غياب الهذاءات والضلالات الفكرية واية علامة من علامات التفكير غير المنطقي .

5– غياب القلق والحصر اذ لا يعانون من اعراض القلق العصابي اي مرض القلق النفسي او غير ذلك من الامراض النفسية مع التمتع بالهدوء والطلاقة اللفظية وتمتعهم بالاحتفاظ بالتوازن ورباطة الجأش حتى في المواقف الصعبة والتي قد تثير قلق الشخص العادي كما انهم لا يخشون من اكتشاف جرائمهم .

6–لا يشعرون بالمسؤولية سواء في الامور الهامة او قليلة الأهمية إذا ان السايكوباثي يتصف بعدم الثبات فلا يمكن الاعتماد عليه .

7– فقدان الشعور بالذنب او لوم الذات او تأنيب الضمير او تعنيفه [12] .

8– تمركز مرضي حول الذات اذ ان جميع مشاعره تكون منصبه حول ذاته بحيث يعجز عن الشعور بالحب الحقيقي تجاه الاخرين فيعجز عن اعطاء الحب او استقباله لذا فان ادعائه محبة الاخرين هي مجرد ادعاءات لا اساس لها من الصحة إلا ماندر، فتكون لاوقات قصيرة فالسايكوباثي شخص غير قادر على ممارسة الانفعالات العميقة و الدائمة كالحب والدفء فلا يستجيب الا استجابة ضئيلة لمظاهر العطف والحنان والاهتمام به واعتبار مشاعره .

9– لا يشعر السايكوباثي بالعار والخجل ويمتاز بعدم الاخلاص او الولاء او الاعتراف بالجميل كما انه لا يميل الى الصدق مهما كانت الاحوال اذ ان الخداع والمراوغة والكذب هو اساس تعامله مع الاخرين .

10– الحياة الجنسية للسايكوباثي غير منضبطة وغير مقيدة فهي تتصف بالسطحية وعدم التكامل والابتذال وتكون بعيدة كل البعد عن الشعور الشخصي .

11– يعجز السايكوباثي عن الاستفادة من خبرات الماضي بما في ذلك العقوبات التي تفرض عليه مع الفشل في اتباع اي خطة نظام لحياته ماعدا نظام الدفاع عن الذات الذي لايحيد عنه. اذ تتولى الذات الوسطى (Ego) القيام بعمليات لا شعورية للدفاع عن نفسها ضد اتهامات الاخرين وضد الشعور بالقلق [13].

12– لا توجد في حياتهم اي محاولة جادة للانتحار وذلك بسبب الحب المفرط للذات الذي يمتازون به .

13– يعاني السايكوباثي من اللا تكيفية التي تتجسد في اصطدامه المستمر مع المجتمع نتيجة عدم توافقه مع القيم والمعايير التي الفتها الجماعة لذا فانه شخص مضاد للمجتمع غير متوافق مع نظمه .

14– يفتقد الى الاستبصار الاصيل (Insight) اي الفهم الاصيل للأحداث والأمور فلا يتمكن من اصدار الاحكام الصائبة كما يعجز عن رؤية نفسه كما يراه الاخرون .

15–لا تقتصر جرائم السايكوباثي على فئة معينة من الناس او الاشياء اي انه لا يستطيع ايقاف اندفاعه وعنفه المتهور كما انه لا يتخصص بجريمة بعينها [14].

المبحث الثاني

أسباب السايكوباثية وأنواعها

سنفرد هذا المبحث للتعرف على اسباب السايكوباثية وأنواعها ولبلوغ هذه الغاية سنخصص المطلب الاول لمعرفة عواملها ،اما المطلب الثاني فسوف نتطرق به لأصناف السايكوباثيين .

المطلب الأول

عوامل السايكوباثية

لابد لنا ونحن في حدود بحث السلوك السايكوباثي من الإشارة إلى العوامل المسببة لنشأة الإصابة بالسايكوباثية بغية تحاشيها وحماية الاطفال من الاصابة بها وفي هذا الصدد لابد لنا من دراسة تأثير الوراثة وكذلك العوامل الاسرية والبيئية والعقلية .

1– الوراثة : نعلم جميعا ان الناقلات الوراثية (Gens) هي المسئولة عن انتقال الصفات من الإباء والأجداد الى الأبناء فيرث الفرد الكثير من صفاته من أسلافه وبذلك تشير الوراثة إلى الأصل او المنبع الذي ينمو الكائن منه ، ولكن هل تلعب الوراثة دورا في حصول السايكوباثية فتقوم بنقل الصفات المضادة للمجتمع من السلف إلى الخلف .

في الحقيقة ان معظم الدراسات كانت في مجال معرفة مدى امكانية انتقال الصفات الاجرامية من الاباء الى الابناء ومن ذلك الدراسة التي قام بها(هاتشجر و ميرنك وسكولنجر)عام 1972 على الأطفال المتبنين الذين أصبحوا مجرمين وبعد البحث والمقارنة ما بين سلوكهم وسلوك إباءهم الحقيقيين (البايلوجيين) ثم مقارنة سلوكهم مع سلوك اباءهم بالتبني وجدوا ان سلوك الاطفال اقرب الى سلوك أباءهم البايلوجيين الذين يتمتعون بمعدلات إجرام عالية [15] وهنالك العديد من الدراسات المبكرة كدراسة (لانج) عام 1929 ودراسة (كرانز) عام (1936) والتي تناولت دراسة التوائم قد اكدت وجود عامل وراثي في الجريمة مما يؤسس لفكرة وجود عامل وراثي للسايكوباثية ولكن انطلاقا من حقيقة ان ليس كل مجرم هو سايكوباثي ولا كل سايكوباثي هو مجرم اقيمت دراسات خاصة لمعرفة تأثير الوراثة في السايكوباثية من خلال دراسة سلوك التوائم المتماثلة (العينية) وكذلك سلوك اطفال التبني ففي حالة التوائم العينية يكون العامل الوراثي واحد وبهذا يشكل اصابة كلا التؤ مين بالسايكوباثية دليلا على انتقال السايكوباثية بالوراثة ولكن وحدة الجنس في التوائم العينية قد تسبب أشكالا في الاثبات اذ ان كون التوائم ذكور او كونهم من الإناث يؤدي الى تلقيهم للنمط ذاته من التعامل الأسري والاجتماعي واحاطتهم بنفس العوامل البيئية الامر الذي لا يمكن ان يحدث فيما لو كان من جنسين مختلفين وهنا تثور الريبة حول ما أذا كانت الحالة السايكوباثية للتوأمين راجعة الى أسباب وراثية أم الى عوامل بيئية واجتماعية وأسرية أحيطا بها بنفس الكم والمقدار والتوقيت ، ولكن من الجدير بالذكر أن الدراسات التي أقيمت على أطفال التبني قد أذابت جليد الشك عن هذه الحقيقة ألا وهي حقيقة انتقال السايكوباثية وراثيا من الأباء الى الأبناء [16] وذلك لكون سلوك الابناء اقرب لسلوك الأباء البايولوجيين.

2–الأسرة :– يرى العديد من المؤلفين المختصين أن هذا النوع من ألأشخاص يظهر الى الوجود نتيجة التنشئة ألاجتماعية الضحلة[17] ومما قد يساعد في ذلك فقدان أحد الوالدين أو كلاهما في مرحلة الطفولة المبكرة كنتيجة للحرمان من الرعاية الأبوية مما يقود بالتالي الى الانحراف. وهذا ما أثبته (Greer)في الدراسة التي أجراها عام (1964) على مجموعة من ألا فراد اذ وجد أن 60% من السايكوباثيين قد فقدوا أحد الوالدين في الطفولة الباكرة .

من المؤكد أن هذا الفقدان ليس هو بنفسه المسبب للحالة السايكوباثية و أنما الاضطرابات الانفعالية التي رافق هذا الفقدان بالإضافة الى الجو العام المحيط بالطفل اذ غالبا ما يتغير التعامل مع الطفل عند فقدان أحد والديه بشكل متطرف

فأما يصبح شديد التدليل من قبل المحيطين به بغية تعويضه الحنان المفقود فيكون ذلك على حساب توجيهه وتربيته بشكل صحيح فتصبح طلباته أوامر وأخطاءه مباحة لا عقاب عليها، أوقد يحدث العكس تماما عندما يهمل الطفل ولا تراعى احتياجاته النفسية للرعاية والحنان بل قد يصل ألا مر الى مطالبته بالتصرف كبالغ أو حتى التعامل معه كبالغ وعمره لا يتعدى الثلاث او أربع سنوات ويقود هذان المؤثران الى تغيرات كبيرة وأثار جسيمة في شخصية الطفل ذلك الكائن الهش اللين الذي تترك أصغر التجارب أكبر الأثار في شخصيته المستقبلية . ولكن قد تنشأ السايكوباثية رغم وجود الوالدين وذلك عند حرمان الطفل من الحب والحنان والدفء الاسري والاحتضان الابوي تلك العواطف التي يحتاجها أكثر من احتياجه لأمور مادية كثيرة ، اذ قد يساهم في هذا الحرمان طلاق الوالدين [18] أو شعورهما بأن الطفل زائد وغير مرغوب فيه نتيجة لعدم التخطيط لولادته أو بسبب التخلف عن أقرانه وأخوته في التحصيل العلمي أو في بعض المهارات التي تعدها بعض الأسر معيارا لتفضيل الأبناء بعضهم على بعض.

كما أن التذبذب في أساليب تربية الطفل يعد عاملا أساسيا في تكون السايكوباثية لديه ويحدث ذلك عند التذبذب مابين استخدام القسوة المفرطة والتدليل المفرط وعدم الثبات على منهج واحد في تربية الطفل وكذلك يحدث عند تناقض المثل العليا للطفل ويحدث ذلك على سبيل المثال عندما تعلم الام طفلها الصغير بأن السرقة والكذب امران محرمان دينيا واجتماعيا ومن ثم يعمد والده الى تعليمه السرقة اثناء اصطحابه الى المتاجر ويأمره بالكذب على أمه بهذا الخصوص عندئذ يفقد الطفل المثل الأعلى ويبقى في حيرة فهوقد تعلم الفضائل و الرذائل دون التمكن من ترجيح أحد الكفتين وكانت أسرته هي المنهل والمنبع وهذا مما يساعد السايكوباثي في المستقبل على الاستفادة من هذه الخبرات فتراه يتحلى برداء الخلق الرفيع فقط ليستميل ألآخرين وصولا الى مصالحه وفي محاولة لا ثبات أثر الأسرة في السايكوباثي أثبت (بينيت) (Bennet) في دراسة أجراها عام (1960) أن الطفل السايكوباثي يتأثر بالسايكوباثيين في الأسرة وغالبا ما يكونا أحد الابوين أو أحد الأشخاص المؤثرين في حياة الطفل فيتعلم من خلال التقليد والمحاكاة السايكوباثية وبذلك تنتقل أليه اجتماعيا إضافة الى التأثير الوراثي. ولعلنا في الوقت الحاضر نرى بعض الاسر التي تعلم أولادها الكذب والخداع و المرواغة و القسوة بعد أن كانت الأسرة هي المنبع لتعليم الخير والصدق والفضيلة فكما يقول (تافت) الاسرة هي اهم واول مدرسة للتدريب على حسن السلوك او سوء السلوك تبعا لسلوك العائلة ذاتها [19].

3–البيئة والمجتمع :– تلعب البيئة والمجتمع الدور الكبير في نشأة هذا الانحراف فوجود الطفل في بيئة متدنية اجتماعيا واخلاقيا وثقافيا واقتصاديا اضافة لوجوده في جو أسري غير سوي يرشحه للسايكوباثية فمن الصعب لطفل ينشأ في مجتمع يكثر فيه المدمنون وعصابات الشوراع ويرافقه في المدرسة النشالون و السراق [20] وتحيط به بيئة يسودها قانون البقاء للاقوى أن ينشأ نقي السريرة حي الضمير علي المبادئ خاصة أن كانت أسرته وجيناته الوراثية الى جانب تلك الظروف تسحبه نحو الاتجاه المعاكس فالبيئية والمجتمع لهما الدور الأساس في عملية التنشئة الاجتماعية والتي يمكن تعريفها بانها العملية التي يكتسب الفرد من خلالها قيم المجتمع وتقاليده ومعتقداته وفلسفاته ومذاهبه [21]. فالمدرسة والشارع والجيران والأقرباء وطبيعة البيئة بل وحتى سياسة الدولة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والصحية لها عميق الاثر في تكوين شخصية الفرد ، فكثيرا ما نجد الأطفال ممن حرموا من القدوة الحسنة في المنزل يتخذون من احد اقربائهم او معلميهم وحتى من احد الشخصيات العامة قدوة لهم ، كما ان الطفل كثيرا ما يجد الرعاية الابوية والاهتمام والنصح والتوجيه في المدرسة او دور العبادة كالمساجد او في مراكز الأنشطة التي تقام في بعض الدول من اجل تنمية مواهب الأطفال والمراهقين واستغلال اوقات فراغهم في توجيههم نحو الابداع والعطاء .

وعليه فان المجتمع قد ينقذ الطفل والمراهق السايكوباثي من تنامي السايكوباثية بداخله رغم وجود الاستعداد الوراثي والعامل الأسري وذلك اذا ما احتضنه ووفر له كافة صنوف الرعاية والاهتمام، لذا ليس غريبا ان نجد الكثير من

الأشخاص ممن يشهد لهم بالخلق الرفيع وصحوة الضمير قد ولدوا في اسر مفككة والإباء سايكوباثيين الا أنهم وجدوا في أحضان المجتمع ومؤسساته بيتا وأسرة صانتهم من الزلل والانحلال .

4- الأسباب العقلية : كرست الكثير من الدراسات للكشف عن تأثير الأمواج المخية على السايكوباثية حيث لوحظ وجود خلل بايلوجي تظهر على المصابين به موجات مخية وعدم انتظام ضربات القلب الأمر الذي يجعل جهازهم العصبي غير قادر على اكتساب أنماط المخاوف التي توقف وتقيد مرتكبي الأخطاء [22] .ومن هذه الدراسات الدراسة التي قام بها (Hear) هير عام 1978 حيث كشف عن طريق مقياس موجات المخ (E.E.G) عن وجود علاقة بين المخرجات الكهربائية الشاذة الصادرة عن المخ وبين السايكوباثية ذلك أن هذه الأمواج تكون منخفضة لديهم وهذا ما يجعلهم على حد قول (هير) غير قادرين على منع او ضبط او قمع سلوكهم الذي قد يقودهم للعقاب [23] الا أن هذه الدراسة لم تجد دعما من دراسات اخرى بهذا المجال اذ لم تجد تلك الدراسات شذوذ في الموجات الدماغية للسايكوباثيين فكانت النتائج متعارضة فيما بينهما ما يجعل المجال مفتوحا امام العلماء لا جراء المزيد من الدراسات في هذه المضمار خاصة في ظل التقدم العلمي الكبير الذي يشهده العالم الان .

المطلب الثاني

أصناف السايكوباثيين

سبق وبينا بان الحالة السايكوباثية هي شكل من اشكال الشخصية المضادة للمجتمع وبان السايكوباثي انسان مفرغ من الضمير والشعور الانساني ولكن وعلى الرغم من السمات العامة التي تجمع السايكوباثين الا انهم يختلفون في الكيفية التي يظهرون بها تلك السمات والتي يمكن تلخيصها بصفة (انعدام الضمير) فمنهم المخادع ومنهم العدواني ومنهم العاجز ومنهم من يجمع بين هذه الصفات فيظهر كالحرباء بذلك الوجه يتلائم مع المحيط .

1- السايكوباثي المراوغ (المخادع) : وهو ذلك النمط من السايكوباثيين الذي يتخذ من المراوغة والكذب والخداع والوعود الكاذبة وتزييف الحقائق اسلوبا في تعامله مع الاخرين فهو مع اصحاب المناصب ومع رؤوسائه في العمل وصولي ذليل متمسكن يظهر الولاء والصدق والطيبة والالتزام في حين ان التقاعس والاهمال والمماطلة والغدر من ابرز صفاته ومع المحيطين به يبدو لاول وهلة جذاب بذ كاءه وحسن اختياره لعباراته ويكون غالبا قادرا على الاقناع وكسب صداقة الغير دون ان يكون مخلصا في صداقاته [24] يحاول هذا الصنف التعرف على الاخرين وعلى نقاط ضعفهم وقوتهم ليستغل تلك النقاط لصالحه في الوقت المناسب ، جذاب لابناء الجنس الاخروغالبا ما يستغل هذه الجاذبية في علاقات آنية عابرة ونزوات خالية من اي التزام بل ان الانانية المفرطة للسايكوباثي تدفعه لاستغلال الطرف الاخر ومن ثم التفاخر بالالام التي سببها له . اما مع من هم اقل منه فهو قاسي متغطرس لا يرحم شيبة كبير ولا ضعف صغير لافتقاره لمشاعر النخوة والشقة وغالبا ما يشبه هذا النوع بالافعى فهو شديد النعومة والخفة تبهرك مزاياه الخادعة ومرونته الملفتة فما زلت في غمرة اعجابك به حتى تصحو على الم لدغته المميتة وسمه الزعاف فمتي ما اقتضت مصلحته تراه ينقلب على كل من حوله فلا يتورع عن ابتزاز الاخرين او التشهير بهم او الافتراء عليهم بالاباطيل مستخدما لغة سوقية والفاظا فجة . السايكوباثيون من هذا النوع غالبا من اصحاب المناصب فمنهم الموظفون الكبار والسياسيون والمحامون والتجار ورجال الاعمال بل وحتى الاطباء فهم لا يخرقون القانون الا باساليب تجعلهم بعيدين كل البعد عن اعين العدالة وايدي القضاء. وهذا النوع يعرف كذلك بتسمية اخرى وهو السايكوباثي المبدع ذلك انه يخلق من القصص الخيالية والابتكارية ما يفوق حدود المعقول للتنفيس عن توتره الداخلي والرغبة المستمرة في التفوق على نفسه وتكمن خطورة هذا النوع في كونه يملك ذكاء الجريمة فقد يخدع محققي الشرطة لفترات طويلة دون تنبهم لذلك كونه يتقن فن الكذب بامتياز.

2– السايكوباثي العدواني: ويتبع في سلوكه اسلوبا عدوانيا يجعله خطرا على المجتمع لما يبديه من تحد سافر لنظم الجماعة[25] وهذا النوع نمط مضاد للمجتمع بامتياز فهو عدواني متحدي للنظم والقوانين والقيود ايا كان مصدرها غير ملتزم بعادات مجتمعه وتقاليده وأعرافه الاجتماعية والتربوية وهو محب لايذاء الاخرين واعتلاء رقابهم وصولا لمبتغاه وهذا النوع يجاهر بانانيته ويعلن عن سقوطه الاخلاقي والقيمي على عكس النمط المراوغ. وهذا النوع محكوم بمنطق (انا ومن بعدي الطوفان) فلا يتورع عن ارتكاب اشنع الافعال بل افضع الجرائم ومن ضمنها القتل للوصول الى مبتغاه واشباع رغباته ، وهذا النوع اشد خطرا واقل انتشارا من النوع الاول .

3–السايكوباثي المبدع: اضافة الى الصفات العامة فانه يتسم بالرغبة المستمرة بالابداع والتفوق على ذاته.

4–السايكوباثي العاجز المتقلب : تنطبق صفات الشخصية العاجزة على هذا النوع ، فهو انسان اتكالي ملول اناني غير قادر على تحقيق اي انجاز او تقدم في الحياة لكثرة مشاحناته ومشاجراته في العمل والاسرة وعدم قدرته على تحمل اي نوع من انواع المسؤولية[26]. ولابد ان نذكر ان تصنيف السايكوباثين الى هذه الانماط لا يعني وجود حدود فاصلة بينهم فكثيرا ما يتسم السايكوباثي بالمراوغة طورا وبالعدوانية حينا بحسب ما يراه اقرب لتحقيق مصالحه .

المبحث الثالث

اجرام السايكوباثي ومسؤوليته الجنائية

يتضمن هذا المبحث مطلبين نتناول في الاول منه اجرام الشخصية السايكوباثية وفي الثاني مسؤولية السايكوباثي الجنائية وعقابه .

المطلب الاول

اجرام الشخصية السا يكوباثية :

لا يرتكب السايكوباثي نمطا واحدا من الجرائم ولايوجه اجرامه نحو فئة معينة من الاشخاص وبذلك يختلف السايكوبثي عن المهوسين بجرائم معينة كحالة الهوس بالسرقة (kleptomania) التي يجد صاحبها نفسه مدفوعا للسرقة رغم عدم حاجته ليسرق ، وحالة هوس الحرائق (pyromanig) وصاحبها يكون مولعا باضرام الحرائق وكذلك يختلف السايكوباثي عمن يوجهون اجرامهم نحو اشخاص معينين كحالة عشق الاطفال (pedophilia) اوحالة اضطراب جماع الاموات (Necorophilia) [27] ، ولكن تختلف جرائمه وتتعدد وتتلون بحسب الظروف فالطفل السايكوباثي يبدأ عنده السلوك غير السوي على شكل تمرد وعصيان وعدم طاعة الاوامر في المنزل والمدرسة والتسبب بالشجار وعدم التوافق مع اقرانه ثم ينتهي به الامر الى السرقة والنشل والفش وتتسع دائرة الجرائم في مرحلة المراهقة فنراه يدخن الحشيشة ويحتال على الاخرين ويلعب القمار ويراهن بمبالغ لا يمتلكها كما ان البعض منهم قد يؤذي الاخرين بالضرب او باستخدام الاسلحة البيضاء ، كما انه معروف بنزعاته الانتقامية وفي مقارنة بين الاحداث الجانحين العاديين والاحداث الجانحين السايكوباتيين نجد ان الجانح العادي يوجه سلوكه نحو الاجرام بعد تخطيط وتمحيص اذ يحاول تحقيق ما يصبو اليه مع وضع خطط معقدة لحماية نفسه من العقاب وعدم الافتضاح اما السايكوباثي الجانح فنلاحظ بان تصرفاته آنية فيسرق ويدخن الحشيشة ويحتال دون خوف او قلق او تخطيط مسبق فلا عقاب يهمه ولازجر يمنعه كما يلاحظ بان الجانح العادي قد ينفع معه العقاب لان الخوف من تكرار العقاب يعد رادعا كافيا له في حين لا يردع العقاب السايكوباثي فهو مستعد للعقاب ويعترف بجرائمه بلا خوف او خجل اما السايكوباثي البالغ فمن المستحيل وضع تحديد معين لما يتمكن القيام به من الجرائم فان كان موظفا تجده ذلك الموظف المرتشي المستغل لوظيفته المتلاعب بمصالح المواطنين ، وان كان طبيبا تجده يتاجر بالام الناس بل وحتى باعضائهم ، وان كان عسكريا نراه يرتكب المجازر الجماعية بحق الابرياء والمدنيين كما انه يعامل جنوده

ومواطنيه بوحشية ومن الامثلة التاريخية عن السايكوباثيين العسكريين المارشال النازي (هيومن جورنج) احد المدانين بجرائم الابادة الجماعية النازية في محاكمات نورمبرغ .

المطلب الثاني

مسؤولية السايكوباثي وعقابه

عند استعراضا لأسباب السايكوباثية ذكرنا انها تعود لاسباب وراثية وبيئية كما ان جانبا من الباحثين أشار لوجود أسباب عقلية وقد يثار التساؤل حول مدى توافر عناصر المسؤولية الجنائية لدى السايكوباثي ، بداية نبين ان عناصر المسؤولية الجنائية تتمثل في الإدراك وحرية الاختيار (الإرادة) فلا تقوم المسؤولية الشخص عما يقوم به من اعمال اجرامية الا اذا أتاها بكامل قواة العقلية مدرك لما يقوم به حرا مختارا مريداً لما يقبل عليه من سلوك . فان زال احد عناصر المسؤولية الجنائية عد ذلك مانعا من موانع المسؤولية بموجب احكام القانون ، اما ان كان احد العنصرين معيبا بشكل جزئي فنكون عندئذ امام حالة المسؤولية المخففة التي لايكون صاحبها بمنجى من العقاب الا أن المحكمة تعمل بحقه الاعذار او الظروف المخففة للعقاب وهذا ما نصت عليه المادة (60) من قانون عقوبات العراقي صراحة اذ جاء فيها ((لايسأل جزائيا من كان وقت ارتكاب فاقد الادراك او الارادة لجنون او عاهة في العقل او بسبب كونه في حالة سكر او تخدير نتجت عن مواد مسكرة او مخدرة اعطيت له قسرا او على غير علم منه بها ، او لاي سبب اخر يقرر العلم انه يفقد الادراك او الارادة .

اما اذا لم يترتب على العاهة في العقل او المادة المسكرة او غيرها سوى نقص او ضعف في الادراك او الارادة وقت ارتكاب الجريمة عند ذلك عذرا مخففا)) .

وقد اخذت بنظرية المسؤولية الجزائية المخففة معظم التشريعات المقارنة كالقانون الجزائي اللبناني في المادة (233) والمغربي في المادة (135) والامارتي في المادة (60) والبلجيكي في المادة (71) وا لاسباني في المادة (21) والايطالي في المادة (89) والسويسري في المادة (11) والقانون الجزائي الالماني في المادة (21) .

وقد تباينت الاراء حول الحالة السايكوباثية [28] فمن الاراء ما يقول بضم السايكوباثين الى خانة المصابين بعاهات عقلية تعدم المسؤولية الجنائية فعندهم السايكوباثي مريض عقلي من نوع خاص تختفي عنده معالم المرض العقلي وراء ستار مزيف من العقل السليم [29] وهذا ماذهب اليه كاريمان في مقاله الموسوم (توسيع الفكرة عن الجنون والجريمة).

ولاشك في ان هذا الاتجاه مرفوض رفضا تاما كونه يعد السايكوباثية مرضا عقليا وهذا امر يرفضه الباحثون في مجال الطب العقلي كما ان القول بانعدام المسؤولية يجانب المنطق السليم لتوافر عناصر الادارك وحرية الاختيار لديه بشكل قد يكون تام او غير تام الا انه حتما غير معدوم . وفي المقابل ظهر رأي معاكس تماما ينفي صفه العاهة العقلية عن الحالة السايكوباثية ويعدها مجرد حالة تنم عن سلوك غير لائق خالي من مظاهر الرحمة والندم والضمير ويترتب على ذلك تحمل المسؤولية الجنائية الكاملة من قبل السايكوباثي ومحاكمته وايقاع العقاب عليه شأنه شأن الانسان السوي [30] اما الرأي الثالث فقد جاء وسطا بين الاتجاهين السابقين اذ يقتضي بمسائلة المجرم السايكوباثي وفق احكام المسؤولية المخففة وهي تلك الدرجة من المسؤولية الجنائية التي تقوم عندما يعتور ادراك الجاني او ارادته عارض يحول دون قيامها بشكل كامل الا انه لايعدمها تماما . ويبدو ان هذا هو التوجه العام للقضاء في انكلترا ومعظم الولايات الامريكية [31]

اما في المحاكم العربية فنجد سابقة جديرة بالذكر في القضاء المصري والذي عد الحالة السايكوباثية سببا مخففا لعقاب في احد احكامه وذلك من خلال ادراجها كظرف قضائي مخفف يستدعي الرأفة بالمتهم وذلك لعدم ورودها كعذر قانوني مخفف ضمن متن القانون الجنائي المصري وفي هذه السابقة تم تخفيف الحكم من الاعدام الى الاشغال الشاقة

المؤبدة بعد ان حدد الخبير النفسي المنتدب مسؤولية الجاني الجنائية بنسبة 50% من المسؤولية الكاملة وكان ذلك في العام 1953 حيث اشار الخبير وهو الاستاذ الجليل الدكتور محمد فتحي الى الحالة السايكوباثية للجاني وذكر في تقريره القيم بأنه ((الحالة السايكوباثية سواء كانت حالة عقلية من امراض العقل الظاهر او حالة نفسية من امراض العقل الباطن ففي كلتا الحالتين هي عاهة في العقل يتعين معرفة مبلغ اثرها في تصرفات المتهم اللارادية ، وهل من شأنها ان تفقده القدرة على الاختيار فقدانا تاما او تجعل هذا الاختيار معيبا فحسب ، ام انها لا تؤثر في حرية الاختيار اطلاقا ؟ الجواب على ذلك يتوقف على طبيعة المرض وشدته لدى المتهم ونوع الدوافع الباطنية التي دفعته الى ارتكاب الجريمة ، ويبدو لي من حالة المتهم انها وان كانت حالة مقطوع بانها مرضية ولكنها لم تبلغ من الشدة درجة تفقده الاختيار فقدانا تاما ، لكنها من غير شك تؤثر في حرية اختياره الى درجة ملحوظة مما يجعل هذا الاختيار معيبا او مقيدا))[32] ويعد هذا التقرير من التقارير الرائده في مجال محاكمة السايكوباثين في الدول العربية كون الحالة السايكوباثية حالة لم يجزم بانها من قبيل الامراض النفسيه او العقلية .

ولكننا نرى مأخذا على هذا الحكم اذ ان التخفيف القضائي للعقاب عندما يتوخى مصلحة الجاني ويراعي ظروفه لابد ان يراعي كذلك مصلحة المجتمع وصيانة امنه وسلامته فالسايكوباثي كما اسلفنا انسان قد يستحيل اصلاحه فهو يحمل بين طيات شخصيته خطورة اجرامية تجعل من اقباله على الجريمة مرة اخرى امرا متوقعا بل حتميا وكان الاجدر بالقضاء في حالة تقرير الخبراء بان الحالة السايكوباثية قد اعابت ارادة الجاني بالحكم عليه بحجزه في مأوى علاجي حيث ان ناقصي المسؤولية يجب ان يودعوا في اماكن تجمع مابين معنى السجن والماوى الى ان يتم العلاج بشكل كامل او تزال خطورتهم الاجرامية فالماوى العلاجي هو تدبير احترازي سالب للحرية غير محدود المدة يرمي الى ايداع المحكوم بمصح او مستشفى حتى تخف وطأة حالته فتزول تبعا لذلك خطورته الاجرامية [33] ومن ثم كان هذا التدبير مخصصا لفئة الخطرين على المجتمع ومصدر خطورتهم مرض او حالة يعانون منها ويفترض هذا التدبير امران :

الاول : ان توفير العلاج الملائم يقتضي سلب الحرية والتزام الاقامة في مكان معين .

الثاني : ان خطورة المجرم على المجتمع هي بالقدر الذي لايمكن درؤها بغير احتجازه [34] .

وقد اشار قانون العقوبات العراقي في المادة (103) الى ضرورة كون حالة المجرم خطرة على سلامة المجتمع لحجزه مأوى علاجي ويستدل على هذه الخطورة اذ تبين من احواله وظروفه وماضيه وسلوكه ومن ظروف الجريمة وبواعثها ان هناك احتمال جدي لاقدامه على اقتراف جريمة اخرى ، وهذا ماذهب اليه قانون العقوبات اللبناني في المادة (231) والاردني في المادة (92فـ2) .

ويكون التثبيت من استمرار الخطورة الاجرامية من مهام الاطباء المختصين في الماوى العلاجي او المستشفى او المصح النفسي ، وقد الزمت المادة (105) من قانون العقوبات العراقي تقديم تقارير عن حالة المحكوم كل ستة اشهر للمحاكمة التي اصدرت الحكم بحجزه .

وهكذا تفوت الفرصة على السايكوباثي ذلك الشخص المعدم الضمير المتقد الذكاء فان ادعى بان ارادته كانت معيبة اثناء الجريمة اودع في المصحات العلاجية لفترة تستمر باستمرار بوادر الخطورة الاجرامية لديه وان تراجع عن ادعائه عوقب عقابا كاملا اسوة بغيرة من الاسوياء وبذلك يتخلص المجتمع من امثاله من السايكوباثيين.

الخاتمة :

في ختام بحثنا توصلنا الى جملة من الاستناجات والتوصيات نود الاشارة اليها فيما ياتي :-

الاستنتاجات

1-الشخصية السايكوباثية شخصية مختلة اخلاقيا ومتخلفة نفسيا ومعدومة الضمير الا ان تكوينها السايكولوجي هذا لايرجع الى الاصابه بمرض عقلي اونفسي .

2-اثبتت الدراسات بان للوراثة وللبيئة والمجتمع دور في نشوء السايكوباثية الا ان الدراسات لم تؤكد تأثير الأمواج الدماغية في حدوث هذه الحالة .

3-اختلفت ألاراء بشان مسؤولية السايكوباثي فمنهم ما يرى تمتعه بالمسؤولية الكاملة ومنهم من سلب مسؤوليته وعده عديم المسؤولية ومنهم من اعتبره ناقص المسؤولية و خفيفها .

4-السايكوباثي شخص لا ينفع معه العقاب أذ لا يمكن أصلاحه و أعادة تأهيله لذا فان أيداعه في المؤسسات العقابية لا يأتي بثماره من ناحية الردع والزجر و الا صلاح .

5-تمتع السايكوباثي بنسبة عالية من الذكاء وهالة من الجاذبية تكسبه ثقة الغير وتكون عونا له في جرائم النصب والاحتيال وخيانة الامانة وانتحال الشخصية وغيرها

التوصيات:

نوصي في خاتمة بحثنا بما يأ تي :-

1- حماية ألأطفال من ألإصابة بالحالة السيكوباثية من خلال توفير الرعاية النفسية وألاسرية والتوجيه وألارشاد وتوفير القدوة الحسنة والمثل ألاعلى في الأسرة والمجتمع بكافة مؤسساته التي تكون على اتصال مباشر بالطفل.

2- أدراج الحالة السايكوباثية كمبحث دراسي في مرحلة أعداد المحققين الجنائيين لتمكنهم في المستقبل من الكشف عن هذه الشخصية أثناء التحقيق والتغلب على ذكاء صاحبها وقدرته على الافلات من ايدي العدالة

3- أصدار ألا حكام التي تتناسب مع مقدار الخطورة ألاجرامية للسايكوباثي والحكم بالتدابير اللازمة لمواجهة هذه الخطورة ا للا متناهية.

4- اشارة المشرع الى الحالة السايكوباثية بشكل صريح وتحديد العقاب او التدبير الاحترازي الملائم لهذه الحالة .

الهوامش :

1- ينظر د . عبد الرحمن العيسوي ، المجرم الشاذ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ، 2007،ص71.

2-ينظر الدكتور :- ضاري خليل محمود ، اثر العاهة العقلية في المسؤولية الجنائية ، مركز البحوث القانونية ، بغداد ، 1982،ص70.

3-ينظر د. صالح شيخ كمر، الجوانب النفسية والعقلية للجريمة ، دار الشؤون الثقافية ، بغداد ، الطبعة الاولى ، 1989،ص 23.

4- ينظر :- د. عبد الرحمن العيسوي ، سيكولوجية الشخصية ،منشأة المعارف ، الاسكندرية ، 2000،ص144 .

5-ينظر :- اكرم نشأت ابراهيم ، علم النفس الجنائي ، مطبعة دار المعرفة ، بغداد ،1955،ص158.

6- ينظر :-اكرم نشأت ابراهيم ، علم النفس الجنائي ، المصدر السابق ، ص 158.

7- ينظر :- عبد الرحمن العيسوي ،المجرم الشاذ ، مصدر سابق ، ص 319.

8 – ينظر :- د . احمد محمد خليفة ، اصول علم النفس الجنائي ، بغداد 1955،ص167.

9- ينظر :- عبد الرحمن العيسوي ، المجرم الشاذ ، مصدر سابق ، ص 320 .

10 – ينظر :- د . اكرم نشأت ابراهيم ، علم الاجتماع الجنائي ، ط2 ، مطبعة النيزك ، 1998 ، ص 27.

11 – ينظر :- http://kenanaonline.com/user/ahmedkordy/topies

12 – ينظر :- http://t7diaat.wordpress.com

13 – ينظر: د . رمسيس بهنام ، علم النفس القضائي ، منشاة المعارف ، الاسكندرية ، 2005،ص103.

14 – ينظر : د . صالح شيخ كمر ، مصدر سابق ، ص 190.

15 – ينظر : د . عبد الرحمن العيسوي ، سيكولوجية الشخصية ،مصدر سابق ، ص 149.

16 – ينظر : د عبد الرحمن العيسوي ، المجرم الشاذ ، مصدر سابق ، ص 344 .

17 – ينظر:-عبد المنعم الحفني ، موسوعة علم النفس والتحليل النفسي ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، 1994.

18- ينظر :- جعفر عبد الامير الياسين ، اثر التفكك الاسري في جنوح الاحداث ، بيروت ، 1981، ص 288

19 – ينظر :- د . عمر السعيد ، رمضان ، دروس في علم الاجرام ، القاهرة ، 1964، ص 203، وينظر كذلك محمد كامل البطريق ود. طه ابو الفضل ، مدخل الخدمة الاجتماعية ، مكتبة القاهرة الحديثة ، القاهرة، ص 262.

20 – ينظر:- د . مصطفى عبد المجيد كارة ، مقدمة في الانحراف الاجتماعي ، بيروت ، 1985، ص 5و ينظر د . امال عبد الرحيم عثمان ود. يسر انور علي ، علم الاجرام وعلم العقاب ، القاهرة ، ص 250 .

21 – ينظر : – د . زكريا المصري ، حقوق الانسان ، دار الكتب المصرية ، مصر ، المحلة الكبرى ، 2006 ، ص 451 .

22- ينظر :- ليندا ل . دافينوف ، مدخل علم النفس ، ترجمة د . سيد الطواب ، د. محمد عمر ط3 ، الدار الدولية للنشر والتوزيع ، القاهرة ، ص 690.

23- ينظر:-عبد الرحمن العيسوي ، سيكولوجية الشخصية ، مصدر سابق ، ص 150.

24- ينظر:- حسن اكرم نشات ، علم الانثروبولوجيا الجنائي ، ط 1 ، دار الثقافة للنشر ، عمان ، 2008، ص92.

25- ينظر:- حسن اكرم نشات ، المصدر السابق ، ص 92.

26- ينظر :- http://kenanaonline.com/user/ahmedkordy/topies

27– ينظر :– كمال دسوقي ، ذخيرة علوم النفس ، ط2 ، الدار الدولية للنشر ، 1988، القاهرة ن ص 921.

28– ينظر :– ليندا ل . دافينوف ، مصدر سابق ، ص 689.

29 – ينظر :– اكرم نشأت ابراهيم ، علم النفس الجنائي ، مصدر سابق ، ص 212.

30– ينظر :قرارات محاكم جنايات جبل لبنان القرارات (80) ت 1988/4/27 ، وقرار رقم (3) ت 1994/1/26 ، قرار رقم (406) ت 28/ 12/ 1994 .

نقض مصري 2313/31 في 28/ 1961/11 ، قرار 766/41 في 1971/10/31 اشار اليها خالد سليمان ، المسؤولية الجنائية للمجرم المضطرب نفسيا ، ط1، دار زينون الحقوقي ، بيروت ، 2007، ص303 .

31– ينظر :– اكرم نشأت ابراهيم ، المرجع السابق ، ص 213.

32– ينظر :– اكرم نشأت ابراهيم ، المرجع السابق ، ص 214.كما ينظر قرارات المحاكم اللبنانية القرار رقم (80) ت 1944/4/19، قرار رقم (125) بتاريخ 1970/6/10 ، اشار اليها خالد سليمان ، مصدر سابق ، ص 304 .

33– ينظر :– محمد شلال حبيب ، التدابير الاحترازية ، ط1 الدار العربية للطباعة بغداد ، 1976، 181.

34 –ينظر :– محمد عبد الله محمود ، بسائط علم العقاب ، مطبعة النهضة ، مصر ، ص 62.

المراجع :

1- د.احمد محمد خليفة ، اصول علم النفس الجنائي ، بغداد ، 1955.
2- د.اكرم نشأت ابراهيم ، علم النفس الجنائي ، دار المعرفة ، بغداد ، 1955.
3- د.اكرم نشأت ابراهيم ، علم الاجتماع الجنائي ، ط ، مطبعة النيزك ، بغداد 1998.
4- د.امال عبد الرحيم عثمان ود. يسر انور علي ، علم الاجرام وعلم العقاب ، القاهرة 1965.
5- د.جعفر عبد الامير الياسين ، اثر التفكك الاسري في جنوح الاحداث ، بيروت ، 1981.
6- حسن اكرم نشأت ، علم الانثروبولوجيا الجنائي ، ط1 ، دار الثقافة للنشر عمان ، 2008.
7- خالد سليمان ، المسؤولية الجنائية للمجرم المضطرب نفسيا ط1،دار زينون الحقوقي ، بيروت ، 2007.
8- 7- د . رمسيس بهنام ، علم النفس القضائي ، منشاة المعارف ، الاسكندرية ، 2005.
9- زكريا المصري ، حقوق الانسان ، دار الكتب ، المصرية ، مصر المحلة الكبرى ، 1962.
10- د.صالح شيخ كمر ، الجوانب النفسية والعقلية للجريمة ، دار الشؤون الثقافية ، بغداد 1989.
11- د.ضاري خليل محمود ، اثر العاهة العقلية في المسؤولية الجنائية ، مركز البحوث القانونية ، بغداد ، 1982
12- د. عبد الرحمن محمد العيسوي ، المجرم الشاذ ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ،2007.
13- د . عبد الرحمن محمد العيسوي ، سيكولوجية الشخصية منشأة المعارف الاسكندرية ، 2002.
14- د . عبد المنعم الحفني ، موسوعة علم النفس والتحليل النفسي ، مكتبة مدبولي ، القاهرة 1994.
15- د . عمر السعيد رمضان ، دروس في علم الاجرام ، القاهرة ، 1964.
16- د. كمال دسوقي ، ذخيرة علوم النفس ، ج2 ، ط1 ، الدار الدولية للنشر القاهرة ، 1988.
17- ليندا – ل- ، دافيدوف ، مدخل علم النفس ، ترجمة د . سيد الطواب و د . محمد عمر ، ط3. الدار الدولة للنشر ، القاهرة ، بلا سنه نشر.
18- محمد شلال حبيب ، التدابير الاحترازية ، ط1 ، الدار العربية للطباعة ، بغداد ، 1976.
19- محمد عبد الله محمود ، بسائط علم العقاب ، مطبعة النهضة ، مصر ، بلا سنة طبع .
20- د. محمد كامل البطريق وحسن طه ابو الفضل ، مدخل الخدمة الاجتماعية ، مكتبة القاهرة الحديثة .
21- مصطفى عبد المجيد كاره ، مقدمة في الانحراف الاجتماعي ، بيروت ،1985.
22- http //kenona onlin . com // usev /ahmed kordy / topies
23-http : // t7diat . wordprss . com